

## الفصل الحادي والتسعون أصناف صناعة الساعات وأجزاؤها

### ملاحظات.

١- لا يشمل هذا الفصل:

(أ) - زجاج وثقالات أصناف صناعة الساعات (تبند وفقا للمادة المصنوعة منها)؛

(ب) - سلاسل الساعات (البند 71.13 أو البند 71.17 تبعا للحال)؛

(ج) - الأجزاء واللوازم للإستعمالات العامة بالمعنى المقصود في الملاحظة ٢ من القسم الخامس عشر، من معادن عادية (القسم الخامس عشر) والأصناف المماثلة من لدائن (الفصل 39) أو من معادن ثمينة أو من معادن عادية مكسوة بقشرة من معادن ثمينة (البند 71.15 بصورة عامة)؛ إلا أن نوابض أصناف صناعة الساعات، بما فيها النوابض اللولبية، فتعتبر أجزاء ساعات وتدخل في البند 91.14؛

(د) - كرات المدحرجات (البند 73.26 أو البند 84.82 تبعا للحال)؛

(هـ) - أصناف البند 84.12 المصممة للعمل دون عوادم؛

(و) - المدحرجات ذات كرات (البند 84.82)؛

(ز) - أصناف الفصل 85 التي لم تجمع بعد فيما بينها أو مع عناصر أخرى لتؤلف عدد حركة لأصناف صناعة الساعات أو أجزاء مصممة للإستعمال حصرا أو بصفة رئيسية لهذه العدد (الفصل 85).

٢- تدخل فقط في البند 91.01 ساعات اليد أو الجيب وما يماثلها التي تكون ظروفها مصنوعة كليا من معادن ثمينة أو من معادن عادية مكسوة بقشرة من معادن ثمينة أو من هذه المواد ذاتها متحدة مع لؤلؤ طبيعي أو مستنبت أو مع أحجار كريمة أو شبه كريمة (طبيعية أو تركيبية أو مجددة) من الأصناف الداخلة في البنود من 71.01 إلى 71.04. أما الساعات التي تكون ظروفها من معادن عادية مرصعة بمعادن ثمينة فتدخل في البند 91.02.

٣- من أجل تطبيق أحكام هذا الفصل تعتبر "عدد حركة الساعات" التركيبات التي يقوم بتنظيم الحركة فيها رقاص ونابض لولبي دقيق أو بلورات كوارتز أو أي نظام آخر قادر على تحديد فترات الوقت، مزود بوسيلة إظهار أو بنظام يسمح بضم وسيلة إظهار آلية. ويجب أن لا تتجاوز سماكة عدد حركة الساعات هذه 12 مم، وأن لا يتجاوز عرضها أو طولها أو قطرها 50 مم .

٤- مع مراعاة أحكام الملاحظة ١- أعلاه، إن عدد الحركة والقطع القابلة للإستعمال معا كعدد حركة أو كقطع لأصناف صناعة الساعات ولإستعمالات أخرى (مثل تلك المستعملة خاصة في أدوات القياس والضبط الدقيقة)، تبقى داخلة في هذا الفصل.